

قرار رقم (٩٧٥) لسنة ٢٠٢٢
بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٥
بشأن إعادة قيد بعض وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولانحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

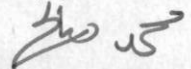
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين ضمن الجهاز الإنتاجي بشركة المهندس لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية وتعديلاتهما، وب نفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومى
١	ساره مجدى عبد العظيم محمد	٤٢٤٤٣	المهندس لتأمينات الحياة	٢٩٠٠١١٥٠١٠١٩٠١
٢	محمد احمد سلام عبده	٣١٨٨٨	المهندس لتأمينات الحياة	٢٧٨١٠٣١١٢٠٠١٧١
٣	عبد النور محمد رضوان خليل	٨٩٨٧	المهندس لتأمينات الحياة	٢٦٥١٢١٣١٣٠٢٤٩٤
٤	شاهنده حسام الدين راتب احمد	٢٤٣٨٢	المهندس لتأمينات الحياة	٢٦٦٠٨٠٥٠١٠٠٠٤٥

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦